

الفصل السابع

الفساد الإداري في اليمن

يناقش هذا الفصل العناصر التالية:

☞ أولاً: أبرز الجهود التي اتبعتها الحكومة اليمنية في مكافحة الفساد.

☞ ثانياً: السياسات أو الآليات التي تسهم في مجال مكافحة الفساد.

الفصل السابع

الفساد الإداري في اليمن

لا يمكن إنكار الجهود المبذولة من قبل الدولة في مكافحة الفساد الإداري في أجهزتها المختلفة، ويمكن توضيح ذلك من خلال سرد أبرز هذه الجهود التي اتبعتها الحكومة اليمنية، وذلك على النحو التالي⁽¹⁾:

- حدّد رئيس الجمهورية محاربة الفساد كأولوية أولى لإستراتيجية الإصلاح الاقتصادي والمالي والإداري، وهناك إجراءات تتبعها الحكومة اليمنية لمكافحة الفساد تشمل إصلاح الإجراءات الإدارية، وتحديث الخدمة المدنية، وإعادة هيكلة النظام العام للإدارة المالية، وأجزاء من السلطة القضائية، وتعزيز دور السلطة التشريعية.
- تبنت اليمن وصادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والجريمة المنظمة (اتفاقية ميريدا Merida).
- كما عززت توجيهاً رئيس الجمهورية استقلالية الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، الذي رفع من مستوى التنسيق مع مكتب النائب العام ووزارتي العدل والشئون القانونية.
- حملة التوعية الوطنية لمكافحة الفساد، التي استهلتها الحكومة اليمنية في 6 يونيو

(1) د. عبد الحكيم الشرجبي، أهمية الإصلاحات ومكافحة الفساد في اليمن (نحو بلورة لرؤية المانحين)، جامعة صنعاء، تاريخ النشر غير مذكور، ص 7-9.

2006م، واستمرت لمدة (60) يوماً، في جميع المدن الرئيسية في اليمن. وذلك من خلال نشر اللافتات ولوحات الإعلانات والملصقات التي تم رفعها في أكثر من (700) موقع، مع أكثر من (300) لوحة إعلانية في مدينة صنعاء فقط. بالإضافة إلى حملات إعلانية في جميع الصحف الحكومية والمستقلة وصحف معارضة، بالإضافة إلى حملات إعلانية في التلفزيون والإذاعة، وكان الهدف من هذه الحملة:

- 1- رفع مستوى الوعي الاجتماعي حول تأثيرات الفساد على التنمية.
- 2- حشد المساندة الشعبية للإجراءات القائمة لمكافحة الفساد.
- 3- التشجيع على الحوار والنقاش وإزالة الخطوط الحمراء المرتبطة بمواضيع الفساد.

كما اتخذت الحكومة اليمنية عدداً من الإجراءات في عدد من الجوانب، منها:

في الجانب التشريعي:

قيامها بإصدار مجموعة من القوانين والتشريعات التي تهدف إلى محاربة الفساد في الإدارة العامة والتصدي له، ومنها:

- القرار الجمهوري بالقانون رقم (12) لسنة 1994م بشأن الجرائم والعقوبات.
- قانون رقم (35) لسنة 2003م بشأن مكافحة غسل الأموال.
- قانون رقم (47) لسنة 2005م بشأن الموافقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- قانون رقم (30) لسنة 2006م بشأن الإقرار بالذمة المالية والذي تمت المصادقة عليه في يوليو عام 2006م من قبل مجلس النواب، كجزء من عملية وضع التشريعات الوطنية للالتزام باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- قانون رقم (39) لسنة 2006م بشأن مكافحة الفساد.
- قرار رئيس الجمهورية رقم (12) لسنة 2007م بتشكيل الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد.
- قانون رقم (23) لسنة 2007م بشأن قانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية.
- مشروع قانون المعلومات وحرية تبادلها، والمقدم من المركز الوطني للمعلومات

والمحال من الحكومة أواخر العام 2008م إلى البرلمان لمناقشته واستكمال الإجراءات القانونية لإصداره.

وفي جانب الإصلاحات القضائية:

فإن اليمن تسعى إلى إسناد مؤسساتها الديمقراطية الصاعدة وتحسين حكمها عبر تقوية حكم القانون وتوسيع استقلالية القضاء. وعلاوة على ذلك، تتطلب الطبيعة المتعددة الوجوه الواسعة الانتشار للفساد سلطة قضائية متكاملة ومستقلة للتحري ومحاكمة الأنشطة الإجرامية المختلفة، وأخيراً، تدرك الحكومة اليمنية الترابط الجلي الموجود بين النمو والإصلاحات القضائية وفي هذا المجال تحقق التالي:⁽¹⁾

1- فصل السلطات: حيث تم تحقيق فصل السلطات الدستورية للمرة الأولى في تاريخ اليمن، فتم تعديل نص مادة رئيسية في قانون السلطة القضائية لاستبدال صفة رئيس الجمهورية كرئيس لمجلس القضاء الأعلى (SJC).

2- إعادة هيكلة مجلس القضاء الأعلى: تمت إعادة هيكلة مجلس القضاء الأعلى ليصبح برئاسة رئيس المحكمة العليا، وبالتالي تم تعزيز الاستقلال القضائي، وكسبت الإصلاحات في السلطة القضائية بالجمهورية اليمنية زخماً كبيراً.

ومن خلال النظرة المتأملّة والفاحصة بشكل عام، ووفقاً لمعطيات البحث، نجد أن الجهود المبذولة من قبل الحكومة اليمنية في جانبها التشريعي والقانوني والإجرائي تعد مرضية إلى حدٍ كبير، ولكن من ناحية الانتقال إلى التطبيق العملي على أرض الواقع فما زال الأمر في بدايته ويحتاج إلى تكثيف الجهود واستدامتها، إضافة إلى تفعيل مشاركة بقية الأطراف المعنية بالأمر مثل منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص. فلكي تنجح مبادرات الحكومة وجهودها المبذولة في مكافحة الفساد الإداري، فإنه ينبغي تناول وجهي الفساد "جانب العرض" المتمثل في قطاع الأعمال (القطاع الخاص)، و"جانب

(1) د. عبد الحكيم الشرجبي، أهمية الإصلاحات ومكافحة الفساد في اليمن، مرجع سابق.

الطلب " المتمثل في القطاع العام الحكومي، ويتطلب هذا الأمر تطوير المؤسسات ووضع المعايير السلوكية التي ترفع من تكلفة الفساد حتى يكون أمراً لا يستحق المخاطرة.

وتجدر الإشارة إلى أن مكافحة الفساد الإداري لا يمكن أن تقضي على هذه الظاهرة بالكامل ولكن العمل الجاد هو الذي يدفع لأن يكون الفساد استثناءً لا قاعدة، وهذا لا يكون إلا من خلال الجهد الجماعي ابتداءً من الإرادة السياسية وانتهاءً بإرادة الفرد والمجتمع⁽¹⁾.

وفيما يلي مجموعة من السياسات أو الآليات التي يمكن أن تسهم إلى هذه الدرجة أو تلك، في مجال مكافحة الفساد الإداري في الجمهورية اليمنية وكبح جماحه إذا ما أخذت بعين الاعتبار من قبل الجهات المعنية، وذلك على النحو التالي:

1- الاستفادة من توافر الرغبة السياسية الحالية بالعمل على نقل قوة الدفع الموجودة لدى القيادة السياسية إلى رؤساء قيادات الوحدات الإدارية المختلفة بالدولة. والعمل على إنشاء آلية مؤسسية تنظيمية تقوم بمراقبة ومتابعة تنفيذ سياسات ومشاريع وإجراءات الإصلاحات المختلفة، هذه الآلية المؤسسية سوف تعمل على جعل عملية الإصلاح بمكوناتها المختلفة عملية ديناميكية بحيث يمكن تطويرها بشكل مستمر وفقاً لما يستجد من متغيرات.

2- العمل على وضع إستراتيجية أكثر شمولية وتكاملاً لمكافحة الفساد الإداري وربطها ببرامج وسياسات الإصلاح الإداري والتشريعي والبناء المؤسسي والتنظيمي بحيث يسهل تحديد المسؤوليات بشكل دقيق مما يُمكن من العمل على تخفيف منابع الفساد واجتثاثه من مختلف المؤسسات، أو على الأقل التخفيف من حدة انتشاره وتقليل مخاطره على المجتمع.

(1) ياسين الصرايرة وآخرون، المنهج التجريبي لمعالجة الفساد الإداري في القطاع العام الأردني،....، 1421هـ.

- 3- العمل على الانتقال إلى تطبيق الإجراءات والخطوات التنفيذية والمؤشرات المتعلقة بالبرامج والسياسات والمشاريع، وأن تكون عملية التنفيذ وفقاً لجدول محددة بوضوح وجدولة زمنياً، وأيضاً تحديد الجهات المسؤولة وطبيعة مسؤولياتها ومهامها واختصاصاتها والعلاقة فيما بينها من ناحية، وأدوار القطاعات و/ أو الإدارات المعنية في كل وزارة وجهة معنية وذات علاقة بعملية الإصلاحات ومكوناتها.
- 4- تخفيض عدد القوانين واللوائح وتبسيط الإجراءات في كافة وحدات القطاع العام. واللجوء إلى الشفافية في كل الجهات الحكومية التي تتعامل مع الجمهور حتى لا يكون هناك مجالاً للرشوة، وذلك من خلال إنشاء وحدات رقابية في الأجهزة الحكومية لتفعيل آليات المساءلة الداخلية التي أثبتت فعاليتها في كثير من الدول، وكذا تفعيل آليات المساءلة الخارجية.
- 5- تفعيل قوانين المحاسبة المالية لكبار الموظفين دون مجاملات أو اعتبارات شخصية. وتطوير نظم اختيار وتعيين وترقية الموظفين والتوصيف العلمي الدقيق للوظائف.
- 6- إعادة النظر في ظروف وأوضاع العاملين في القطاع الحكومي برفع الأجور والمرتبات وصرف المكافآت المناسبة لتحقيق التوازن بين دخول العاملين ومتطلباتهم الضرورية للحياة، في جميع قطاعات الدولة دون النظر في طبيعة نشاط القطاع وما يدره من عوائد مالية ترجع إلى تلك الطبيعة..
- 7- تعزيز وتقوية الإطار التشريعي والبناء المؤسسي للجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، بما يساهم في تطوير وتحديث العمل الرقابي والمحاسبي للجهاز، وكذلك تفعيل الدور المجتمعي للجهاز بالمساهمة في تطوير مناهج وبرامج المحاسبة والمراجعة في مؤسسات التعليم، ونشر الوعي الرقابي والمحاسبي.
- 8- تفعيل الدور الرقابي لمجلس النواب وتعزيز الشفافية والمساءلة في العمل الرقابي على الحكومة، وفي وسائل مكافحة الفساد. والعمل على استقلال الهيئة الوطنية العليا لمكافحة الفساد بحيث لا تتبع السلطة التنفيذية. مع مراجعة شاملة لوحدات

الإدارة العامة ومعالجة الإختلالات التي تعاني منها بما يتلاءم مع التطورات والتغيرات والدور الجديد للدولة ووظيفتها.

9- اعتماد سياسة التدوير الوظيفي كلما كان ذلك ممكناً خاصةً في الجهات التي يمكن أن ترتفع بها معدلات الفساد نتيجة استمرار الموظف وبقائه فيها لمدة طويلة، كالضرائب والجمارك وغيرها من الهيئات الحكومية الخدمية ذات الاتصال المباشر بالجمهور.

10- تدعيم موثيق وأخلاقيات المهنة والوظيفة العامة، وإعادة تقييم الإجراءات التأديبية المعمول بها، وتوقيع العقوبات الصارمة على المخالفين ومساءلتهم عن مصادر دخولهم وممتلكاتهم بصفة مستمرة.

11- إلزام جميع الوزارات والمؤسسات الحكومية بإصدار دليل الخدمات، وذلك لتوضيح كيفية الحصول على الخدمات التي تقدمها مختلف الأجهزة الحكومية، وتبسيط إجراءات الحصول على تلك الخدمات، بما يعزز بناء الثقة بين المواطنين والأجهزة الحكومية.

12- التركيز أثناء التدريب، قبل الالتحاق بالعمل، على أخلاقيات الوظيفة العامة والنزاهة وتحمل المسؤولية. وإعطاء دور أكبر لمؤسسات المجتمع المدني والأحزاب في مكافحة الفساد.

13- العمل على إعطاء حرية أوسع للصحافة بحيث تكون لديها القدرة على كشف ممارسات الفساد، باعتبارها أداة رقابية مجتمعية، وتعزيز الشفافية والنزاهة في المؤسسات الإعلامية ذاتها، وأطرها التمثيلية والرقابية.

14- تقوية الدور الإعلامي الشامل لدعم عملية مكافحة الفساد والإصلاح الاقتصادي والمالي والإداري، وكذلك مواصلة وسائل الإعلام المختلفة لدورها في التوعية بمخاطر الفساد. وزيادة برامج التأهيل والتدريب لمنظمات المجتمع المدني للمساهمة الفاعلة في مكافحة الفساد.

- 15- تعميق الثقافة الرقابية في أوساط العاملين بأجهزة الدولة والمستفيدين من خدماتها من المواطنين والقطاع الخاص.
- 16- تفعيل دور مراكز الدراسات والبحوث، وتوسيع نطاق عملها في مجال البحث والدراسة، ودعم البحوث العلمية في مجال مكافحة الفساد، وتشجيع الدراسات الميدانية حول تحليل هذه الظاهرة من أجل بلورة أطر نظرية ونماذج علمية لمعرفة الدوافع وتشخيص الأسباب وتحليل الظروف المسببة للفساد والتي يتم استنباطها من قضايا الفساد التي حدثت وتحديث في الواقع العملي، وذلك لتبصير الدولة والأجهزة الإدارية الخدمية بأهمية الاستفادة من تلك البحوث والدراسات وما تنتهي إليه من توصيات.